التعامل مع الآخر في الفكر الاسلامي

(PP 448 - 463)
https://doi.org/10.21271/zjhs.23.s4.30

ناصح فتاح نصرالله الآروزري
كلية العلوم الاسلامية/ جامعة السليمانية
dr.nasih14@gmail.com

Supplementary Vol.23, No.4, 2019
The Texts and Heritage:
"Readings and Reviews"

ملخص

الايمان بالتعايش السلمي مع الآخرين مبدأ من المباديء الانسانية التي ركز عليها الاسلام، سواء كانوا من أهل الاديان السماوية أو الأرضية، أم كانوا لهم العهد و الذمة مع المسلمين، مادام السلم يحسب له؛ والحرب يستغنى عنه،لأن الله تعالى كرّم الانسان، اياً كان جنسه أو لونه أو دينه، فهو عبدٌ لله تعالى، وهو مسئولٌ عن تصرفاته ومواقفه أمام الله تعالى، فأوجب الاسلام احترام الانسان؛ وحرم اكراهه على التدين بدين ما، كما حرم الاهانة أو السخرية من معتقداته وان كان عابدا للأصنام! و أوجب التعامل معه من منطلق البرِّ و القسط، وفتح أوسع الباب أمامهم لهدايتهم وإضاءة الطريق لهم .

فقد أمر الاسلام في دائرة التعامل مع الآخرين المخالفين من اهل الكتاب؛ أمر بالدعوة الى الحوار المثمر وبأحسن الطريقة وأجمل الأسلوب، ودعا الى الاختلاط في التعامل التجاري، و التقارب الأسري و التعاون على البر و القسط، و التسامح و الاكرام، كما أمر الاسلام في التعامل مع الحربيين بشكل مليء بالقيم حيث يُذهب الغيض و الحسد، ويهيء البيئة للسلم عسى ان تولد المودة بعد العداوة! فحرم الاعتداء على الكفار ! ولايرد عليهم عسكريا الاّ لرد الاعتداء و العدوان، ومع ذلك حتى في حالة الحرب أمر الاسلام بمراعاة القيم الأخلاقية و الانسانية، ومراعاة العهود و المواثيق، عسى ان يهيء المجال لفتح باب السلم وغلق باب الحروب الدامية؛ وذلك حرصا على حياة الانسان واكراما له .

هذا وقد أمر الاسلام بالتعامل الصحيح مع أهل الذمة و العهد، فأوجب عدم المساس بدينهم، و أمر بالتعامل معهم بالعدل و القسط و المساوات أمام القضاء، كما حرم ممارسة الظلم تجاههم أو الاعتداء عليهم، لأنهم يعيشون في كنف المسلمين ومن بينهم وفي مجتمعهم، فأعطاهم الاسلام الحق في العمل و كسب العيش الكريم، ودعا الى التعامل معهم بالتسامح والبر، وحرم الاساءة اليهم أو الغش معهم، كما لهم الحق الكامل في اختيار الدين و المعتقدات، وكل ذلك من باب الايمان بالتعامل و التعايش مع الآخر، وعدم اليأس من تغير المقابل من الحربيين الى أهل السلم و الأمان، فيعيش الجميع في دائرة الإحترام و التكريم الإلهي، ويشيع الأمن و الإطمئنان؛ بعيدا عن كل ما لايليق بالكرامة الانسانية.

مفتاح البحث: التعامل: الآخر، الفكر الإسلامي.

1- المقدمة

الحمد لله رب العالمين، عمت عطاءاته، ووسعت رحمته كل شيء،وصار الاختلاف في الالسنة و الالوان من آياته وعظيم قدرته،والصلاة و السلام على من ارسله الله تعالى معلما ميسرا و رحمة للبشرية جميعا وبعد: فإن الاسلام دين سماوي من رب العالمين؛ فهو هداية الله تعالى للجميع، ومن أهدافه أن تقدم الخدمة للجميع، كي يصير في الواقع العملي رحمة للعالمين ، ويبدأ تعامله مع الآخرين الذين هم على دين ومنهج آخر؛ بالاعتراف بهم و الحوار معهم، ودعوتهم للاجتماع حول كلمة سواء، و الدعوة الى اللين و التعاطف الانساني و التعاون البشري؛ حتى تتسم الحياة بالهدوء، و يتهيأ الجو المناسب لبيان الحق و نشر الهدى و التعاون على المعروف و الخير .

والدين الاسلامي الحنيف بمبادئه الكلية ؛ يؤمن بالرجوع الى العدل مع الجميع، كما يؤمن بحسن الجوار وحسن التعامل مع الآخرين أياً كانوا، و يدعو الى الحوار المثمر بين الجميع حتى تكون العلاقات بين جميع البشرية ؛ علاقة تعارف بعيدا عن التدابر و التلاعن و التقاتل؛ وحتى تكون الاختلافات سببا للتعاطي الحضاري بين الجميع بدل أن تكون سببا للتشاجر و التباعد و الانتقاص من الآخرين.

وقد كان التعايش السلمي من مقاصد الاسلام ومبادئه، ولكن مع الاسف بسبب الممارسات الطائشة، و التصرفات الخاطئة من قبل بعض ممن يدعي الانتماء لأهل الاسلام، صار الناس يظنون أن الأصل في التعامل هو العراك و الحرب و التقاتل بدل التعارف و التواصل الحضاري.

وصارت العنصرية في هذا العصر؛ الداء المتفشي بين الدول و الحكومات و الأديان و المذاهب ؛ حتى صارت البشرية على وجه الأرض في حرب فكري شرس؛ قبل أن يكونوا في حرب عسكري فتاك، وصار التصادم بين الأديان و الافكار و المذاهب و الثقافات، في حين كان المطلوب – كما هو مقصد جميع الأديان – أن تكون هناك حوارات و تواصل و تعارف، ومن ثم يحصل التبادل المعرفي و الثقافي و التجاري، و يفشو التعاطي الحضاري بين الجميع .

وهذا البحث دراسة تحليلية ، حيث يُسلط الضوء على التعامل مع الآخر في الفكر الاسلامي، كما يُذكر فيه أهم المباديء الكلية التي دعا اليها الاسلام من أجل أن يكون هناك تعارف وتقارب وتبادل ثقافي وتعاط حضاري بين المختلفين ، ويكون ذلك ضمن مباحث ؛ حيث المبحث الأول لبيان معاني المصطلحات والاشارة الى أهم المباديء الكلية للتعامل مع الآخر. وفي المبحث الثاني؛ بيان التعامل مع الآخر غير الحربيين من أهل الاديان و المشركين ، وفي المبحث الثالث بيان كيفية التعامل مع الحربيين ، وأما المبحث الرابع فلبيان التعامل مع أهل الذمة وذلك من خلال الفكر الاسلامي .

2: الآخر ومبادئ عامة للتعامل معه :

ويكون بيان ذلك ضمن مطلبين :

2-1: المقصود من الآخر :

المقصود من الآخر في هذا البحث هو غير المسلمين؛ سواء كانوا من أهل الأديان السماوية كاليهود و النصارى، أوكانوا من أهل دين أرضي كالمشركين الذين يعبدون الأوثان والأصنام، ويدينون بغير دين سماوي، وكذلك من لم يؤمن بالإلــه أصلا كالملحدين و الذين يؤمنون بأن الدنيا وجدت بالصدفة وان الانسان لايهلكه الا الدهر !

وقد يكون الآخر – أيّاً من كان - يعيش في المجتمع الاسلامي؛ ويكون له عقد الذمة مع الدولة المسلمة، فكل هؤلاء قد فتح الاسلام الباب للتعامل معهم بالحوار و الدعوة الى المعروف ومساندة التكريم الانساني .

ومن حيث التعامل مع الآخرين يمكن تصنيفهم الى اربعة أصناف:

الصنف الأول : الكفار والمشركون من غير أهل الكتاب .

الصنف الثاني : أهل الكتاب .

الصنف الثالث : الآخر الحربيين

الصنف الرابع : أهل الذمة و العهد .

ولابد من بيان مسمى هذه الأصناف ومن يدخل ضمن كل صنف ، ومن ثم سيسلط الباحث الضوء في المباحث الآتية على كيفية التعامل مع كل صنف من خلال الفكر الاسلامي .

الصنف الأول : الكفار والمشركون من غير أهل الكتاب :

لبيان المقصود من الكفار و المشركين، لابد من الاشارة الى المعنى اللغوي لهذه المصطلحات، ومن ثم الاشارة الى المعنى الاصطلاحي لها، حيث الكفر في اللغة : الستر و التغطية، و أصل الكفر التغطية على الشيء و الستر له، فكأن الكافر مغطى على قلبه،(الأزدي ، جمهرة اللغة 1987م، (2/ 786) . و وصف الليل بالكافر لستره الأشخاص، والزرّاع لستره البذر في الأرض(الأصفهانى 1412 هـ، (ص/ 714).) ، و الكفر نقيض الإيمان... و الكفر جحود النعمة ... ورجل كافر: جاحد لأنعم الله(ابن منظور ، 1414 هـ (5/ 144) .

وفي الاصطلاح؛ الكافر على الاطلاق متعارف فيمن يجحد الوحدانية أو النبوة أو الشريعة أو ثلاثتها(الاصفهاني، ص/ 714-715 .)، أو الكفر هو : (جحد الربوبية؛ وجحد نبوة نبي من الأنبياء صحت نبوته في القرآن ؛ أو جحد شيء مما أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم مما صح عند جاحده بنقل الكافة)(الأندلسي القرطبي الظاهري (3/ 118) .

فالكافر من ينكر أو يجحد بالله، ولايدين بدين الاسلام؛ مما ثبت في القرآن الكريم من الأخبار و الأحكام، وهو ما يسمى بالكفر الأكبر، لأن كفر الأصغر هو كفران النعمة؛ حيث هو نقيض الشكر(ابن المنظور ، (5/ 144).

أما بالنسبة لمعنى المشرك و المشركين ؛ فإن شرك الانسان في الدين ضربان:

أحدهما الشرك العظيم؛ وهو اثبات شريك لله تعالى، يقال: أشرك فلان بالله وذلك أعظم كفر، والعياذ بالله تعالى، قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} النساء 48 .

والثاني : الشرك الصغير؛ وهو مراعاة غير الله معه في بعض الأمور؛ و هو الرياء و النفاق المشار اليه في قوله تعالى: { جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ }(الطبري (312/13)الاعراف 190 (الأصفهاني ص/ 452 .).

الصنف الثاني: أهل الكتاب؛ المقصود بهم الذين أوتوا الكتاب قبل مجيء الاسلام، وهم اليهود و النصارى(الأندلسي ،1420 هـ، (3/ 220) ، الذين أوتوا كتاب التوراة و الانجيل، ولكن بالاضافة الى هاتين الطائفتين؛ ورد في القرآن الكريم ذكر طائفتين آخرين (الصابئة والمجوس الألوسي واخرون 1415 هـ، (1/ 279))، كما في قوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ} الحج 17 .

و كلمة (الكفر) عام يشمل الجميع؛ لأنهم كفروا بنبي الاسلام و الكتاب الذي أنزل معه، ولكن في كيفية التعامل هناك فرق بين من أوتوا الكتاب بما معهم شيء من معرفة الخالق، والمشركين من عبدة الأوثان حيث اضاعوا معرفتهم بالله سبحانه وتعالى (الشنقيطي ، 1415 هـ - 1995 م، (9/ 39) .).

والديانة الزرادشتية؛ يقال إنهم جزء من المجوسية، كما قيل عكس ذلك؛ أي المجوسية فرع من أصل الزرادشتية، وفصل الخطاب في هذا؛ أن زرادشت حينما ظهر ثار على معبودات بني قومه وعلى المجوس الذين كانوا يدينون بالمجوسية، ومرت الأيام تعقبها الأيام و الأعوام تتلوها الأعوام الى أن فاقت الزرادشتية دين المجوس، فلم يجد المجوس بدا من الأمر سوى الدخول في الزرادشتية ليكيدوا لها سراً، حتى بدت مؤثراتهم على الزرادشتية؛ ومنها احراق الكتاب المقدس لها، فدخل التحريف وبدا المجال فسيحا أمام المجوس، لإفساد هذا الدين !(خالد السيد محمد غانم، 2009م، (ص / 23).

والصنف الثالث : الحربيون :

الحَرْبُ: نَقِيضُ السِّلم تهذيب اللغة، الأزهري الهروي،2001م (5/ 16)... وَدَارُ الحَرْب: بلادُ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا صُلْح بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ المسلمين، أَهْل الْحَرْب أَو الْحَرْبِيُّونَ: هُمْ غَيْرُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَمْ يَدْخُلُوا في عَقْدِ الذِّمَّة، وَلاَ يَتَمَتَّعُونَ بِأَمَانِ الْمُسْلِمِينَ وَلاَ عَهْدِهِمْ ،الْحَرْبِيُّونَ هُمُ الْكُفَّارُ الَّذِينَ يُقِيمُونَ بِبِلاَدِ الْكُفْرِ، وَلاَ صُلْحَ لَهُمْ مَعَ الْمُسْلِمِينَ . فَهَؤُلاَءِ هُمُ الَّذِينَ يُحَارَبُونَ بِاتِّفَاقِ الْفُقَهَاءِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ}الانفال 39،(الموسوعة الفقهية الكويتية 1404 - 1427 (237/5)).

وأما الصنف الرابع: أهل الذمة: وهذا المصطلح له مدلولات لغوية و اصطلاحية؛ لإن الذمة في اللغة الأمان و العهد، وأهل الذمة أي أهل العقد و العهد، وسُموا بذلك لأنهم – وان كانوا غير مسلمين – الاّ أنّ لهم عهدا و عقدا مبرما في ذمة المسلمين(القاموس المحيط ،آبادي الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م، (4/ 117) و المراد بالذمي في الاصطلاح الشرعي: .أو (أهل الذمة هم: الذين بَقُوا في بلادنا، وأعطيناهم العهد والميثاق على حمايتهم ونصرتهم بشرط أن يبذلوا الجزية) الشرح الممتع على زاد المستقنع،العثيمين (المتوفى: 1421هـ)، الطبعة: الأولى، 1422 - 1428 هـ، (5/ 213-214). أو أهل الذمة هم (الْمُعَاهَدُونَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ يُقِيمُ فِي دَارِ الإِسْلاَمِ. وَيُقِرُّونَ عَلَى كُفْرِهِمْ بِشَرْطِ بَذْلِ الْجِزْيَةِ وَالْتِزَامِ أَحْكَامِ الإِسْلاَمِ الدُّنْيَوِيَّةِ(فقه التعايش غير المسلمين في المجتمع الاسلامي، حقوقهم و واجباتهم ؛ روح الله شريعتي، ، ص/ 43-44 .)،فَلاَ تَلاَزُمَ بَيْنَ أَهْل الذِّمَّةِ وَأَهْل الْكِتَابِ، فَقَدْ يَكُونُ ذِمِّيًّا غَيْرَ كِتَابِيٍّ، وَقَدْ يَكُونُ كِتَابِيًّا غَيْرَ ذِمِّيٍّ، وَهُمْ مَنْ كَانَ فِي غَيْرِ دَارِ الإِسْلاَمِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى) [1]الموسوعة الفقهية الكويتية (7/ 141)[1].

فهذا هو معاني هذه المصطلحات و المقصود بها خلال هذا البحث، وسيأتي في المباحث الآتية في بيان كيفية التعامل مع هذه الاصناف كل على حدة مع بيان الحجج و البراهين على هذه الكيفية من التعامل من القران الكريم والسنة النبوية الشريفة .

2-2 : قواعد أساسية عامة للتعامل مع الآخر :

بينت النصوص الشرعية القواعد الأساسية للمسلمين في كيفية التعامل مع غيرهم، حتى يكونوا على بصيرة من أمرهم؛ فيلتزموا بالعدل الذي أمر الله به؛ بعيدا عن الظلم و الطغيان أو الاساءة للآخرين، وحتى تكون هذه الأمة شاهدة على الجميع وتكون قدوة حسنة للأمم الأخرى في حسن التعامل و حسن الجوار؛ فمن هذه القواعد :

1- البشرية اصل الجميع :

ففي الفكر الإسلامي أن الأصل الذي خلق منه الانسان و الذي يرجع اليه الجميع دون استثناء أصل واحد، ومنشأ واحد، قال تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيراً وَنِسَاءً } النساء 1، وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : (كلكم من آدم ؛ وآدم من تراب).

وهذا الاصل الثابت في الاسلام يتربى عليه المسلمون، فمن وجهة نظر الاسلام أن جميع البشر هم اولاد الانسان الأول الذي خلقه الله تعالى، وهو سيدنا آدم، فالكل يرجع الى ذلك الأصل، فجميع البشر متساوون في أصل الخلق دون استثناء؛ كبيرهم وصغيرهم ذكرهم وأنثاهم؛ خادمهم وسلطانهم .

والدين الاسلامي الحنيف يرد كافة الادعاءات التي تزعم أن الملوك من دم آخر، أو أن الطائفة الفلانية من جنس آخر؛ كي يستولوا على مقاليد الحكم و الاقتصاد بهذا الادعاء، ويجعلوا الناس عبيدا أو خدما لأنفسهم، ولايعتبر بهذه الأفكار الخاطئة، لأن الكل من أصل واحد وهو سيدنا آدم عليه السلام، ويرجع أصل الجميع الى التراب .

2- **التكريم الالهي للانسان:**

ومن الاصول التي دعت اليها الاسلام؛ أنّ الله تعالى خلق الانسان وكرمه، وسخر له مافي السموات و الارض، وقد أمر الملائكة بالسجود لأب البشرية تكريما له و توقيرا، كما أكرمه بالهداية و البيان، حيث لم يتركهم سُداً، بل أرسل منهم الرسلَ حتى يلتزموا بقواعد التكريم(المراغي،الطبعة: الأولى، 1365 هـ - 1946 م، 75/15.).

قال تعالى: { وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ } الاسراء 70

وقال: { وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا } 61 الاسراء

فجميع البشر اعطاهم الله حق الكرامة و الاحترام؛ بعيدا عن الاهانة و التذليل؛ أيا كان دينه أو لونه أو عرقه، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه : (مرت به جنازة فقام، فقيل له أنها جنازة يهودي ! فقال أليست نفسا)(المراغي،الطبعة: الأولى، 1365 هـ - 1946 م، 75/15.) .

فميزان الاسلام واضح في هذا التكريم، حيث لايقبل بغيره، فهذا التعامل الذي قام به النبي صلى الله عليه وسلم دليل واضح على أن غير المسلمين أيا كانوا يتعامل معهم كإنسان مكرم،بغض الطرف عن الدين أو العرق او اللون .

3- الاعتراف بالاختلاف وأنه سنة كونية:

ومن الأصول التي جاء بها الاسلام، أن اختلاف الناس في النوع و اللون وفي القومية و التدين شيء طبيعي، لأنه سنة الله تعالى في عباده، وهذا الاختلاف يمكن أن يستغل للتعارف والتآلف، ولبناء الحضارة والتمدن بعيدا عن جعلها ذريعة للتضاد و التناقض و الدفع بالسيء(القلموني الحسيني (المتوفى: 1354هـ)، 1990 م، 211/11.).

قال تعالى : { لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ } المائدة 48

وقال تعالى : { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ } هود 118.

فمن مشيئة الله تعالى أن تكون هذا الاختلاف سببا لتطوير العلاقات، وبناء الحضارة البشرية على أساس التعارف الذي وصى به رب العالمين؛ حيث قال: { وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا } الحجرات 13 ، فمن هنا حينما يرى المسلم شخصا آخر على دين آخر أو من قومية أخرى؛ فإنه يمد اليه يد التعارف، من أجل إنشاء مجتمع آمن وبناء الحضارة الانسانية ؛ بعيدا عن اكراههم على التدين بدين آخر.

4- الله هو رب العالمين :

من المقرر في الاسلام أن الله تعالى هو خالق كل شيء ورازق كل حيّ؛ وهو رب العالمين؛ رب المسلمين ورب غيرهم، فهو يمد الجميع بالعطاء دون استثناء، وهذا ماقاله سيدنا موسى لفرعون حين دعاه الى الايمان؛ { قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ (23) قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ (24) قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَمِعُونَ (25) قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ } الشعراء 24-26 .

وقال تعالى : { كُلًّا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا } الاسراء 20

فالله سبحانه وتعالى خالق كل شيء وخالق البشرية جميعا، وهو الذي وهب الحرية للجميع، حتى يكون الجزاء و الحساب بقدر الاستجابة لأمره سبحانه و تعالى، يقول سبحانه: { وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ } الكهف 29 وقال: { إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ (27) لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ } التكوير 27-28

ومن خلال هذه النصوص القرآنية نجد أن الثابت في الفكر الاسلامي هو أن الله تعالى هو خالق الجميع و رازقهم، وأرسل اليهم الرسول و أنزل اليهم الذكر، وأعطاهم الحرية ليختاروا بأنفسهم اتباع الرسل و الامتثال للأوامر، ويكون الجزاء في النهاية كلٌ حسب استجابته أمام رب العالمين .

فالآخر أيا كان جنسه أو لونه فهو من خلق الله، وهو من عباد الله، وقد وهب له الحياة ورزقه؛ فالمسلم حين يرى الآخر، يجد في قريرة نفسه أنه يرى خلقا من خلق الله، وأنه مكرم من عند الله، وان الله أعطاه الحرية ليصطفي و يختار، والمسلم ليس أمامه سوى خيار الدعوة الى الله بالحكمة و الموعظة الحسنة،، وهذا التفكير الايجابي يكون الحجر الزاوية في مسيرة التعايش و التعارف بعيدا عن النظرة السلبية و العداء .

5- المسؤلية أمام الله :

أن الله تعالى يحب الحق و العدل لعباده، فقد حرم الظلم على نفسه و جعله محرَّماً بين الناس جميعا، فكل انسان مسؤل أمام الله بان يلتزم بالحق و العدل مع نفسه ومع الآخرين أيا كان جنسهم أو لونهم أو دينهم، بل أمر الله تعالى أن يتعامل المؤمن مع الآخرين بالعدل و الاحسان اليهم، وهم مسؤلون على هذا .

قال تعالى : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } النحل 90، وقال : { لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ } الحديد 25.

بل امر الله أن يكون المؤمنون قائمين بالقسط، وأن يحفظوا أنفسهم من الميل عن الحق و العدل حتى ولو مع أناس يكرهونهم لسبب من الاسباب(فخر الدين الرازي - 1420 هـ، 320/11.)، قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } المائدة 8 .

فكل انسان مطلوب منه أن يلتزم بالحق و العدل؛ فيحفظ نفسه من الظلم و الضيم تجاه الآخرين أيا كانوا ، وهذا المنطق يكون اصلا مهما للتعامل مع الآخرين؛ و التعايش معهم بالأخذ و العطاء؛ بعيدا عن الخوف من اجهاض الحق أو سلب العدالة، مادام الناس شعروا بهذه المسؤلية أمام الله رب العالمين .

3 :كيفية التعامل مع الآخر غير الحربيين :

وبعد التأمل عن حال الآخرين في الفكر الإسلامي يمكن تصنيفها إلى مجموعات أو أصناف لان غير المسلم اما يكون مسالما او حربيا أو معاهدا ، والمسالم قد يكون من المشركين غير متدينيين بدين سماوي أو يكونوا من أهل الكتاب ، ففي هذا المبحث سيسلط الباحث الضوء على الآخر المسالمين من خلال مطلبين، كما سيفرد الباحث مبحثين آخرين للحربيين و المعاهدين.

1/3: التعامل مع الكفار والمشركين غير أهل الكتاب:

سبق بيان من هم الكفار و المشركون والذين لا ينتمون إلى دين سماوي فمع التبرء من الكفر وما يدينون به من الأفكار والمعتقدات المنحرفة، فإنه من حيث كونهم بشرا؛ يجب أن نتعامل معهم بما أمر الله تعالى به ماداموا هم مسالمين ولا يعتدون على المسلمين ولا على ديارهم وذلك حسب هذه المباديء التي اثبتها القرآن الكريم.

أولا :اكرامهم واحترامهم لكونهم بشرا من ذرية آدم:

الإنسان كائن مكرم في الإسلام بغض النظر عن ديانته وعقيدته، كما قال تعالى: { وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا } الاسراء٧٠

فهذه قاعدة قرآنية ترسم خريطة التعامل مع الأخر أيا كان ، فإنه يجب تقديم الاحترام والتوقير لكل إنسان في دائرة التكريم الإلهي، كما يجب الابتعاد عن كل ما يخالف هذا التكريم من السخرية والإهانة والتهكم وغيرها.

ثانيا : لا يجوز أكراههم على التدين:

وهذه قاعدة أخرى من القواعد التي رسمها القرآن الكريم ليكون المسلمون على بصيرة من أمرهم في التعامل مع الآخرين من الكفار والمشركين وقد قال تعالى : { وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ } الكهف 29 ، فإن الحق واضح وجلي من عند الله وعلى لسان رسله الاّ انه أعطي الحرية في الاختيار ليكون الجزاء الأخرى حسب الامتثال لهذا الحق.

وقد بيّن الله تعالى انه قادر على أن يجعل الناس كلهم في دائرة الإيمان والإسلام إلا أنّ سنة الله تعالى في هذه الدنيا ليس هذا العمل الاجباري، لذلك أعطى الحرية للجميع ودافع عن هذا الحق أي حق الحرية فحرم الإجبار والإكراه بجعل الناس من زمرة المؤمنين قال تعالى: { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ } سورة يونس 99.

وبما أن التدين عمل قلبي قبل أن يكون عملا يظهر على الجوارح فلا سبيل لإكراه الناس على التدين، بل كيف يمكن أن نجعل إنساناً ما؛ يحب بقلبه شيئا وهو يكرهه !أو يكره شيئا وهو يحبه ! لذلك أكد الله تعالى هذه المسألة حيث أعطي الحرية للإنسان بعيدا عن إجباره على التدين او السير على شريعة الإسلام، قال تعالى: { لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ }سورة الغاشية 22 وقال : { وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ }سورة ق 45 .

ثالثا: عدم الإهانة بمقدساتهم وعدم سب معتقداتهم:

وهذه قاعدة أخرى في كيفية التعامل مع غير المسلمين حيث حرم الله تعالى الإهانة لما يعتبره الكفار مقدسة عندهم كما حرم سب معتقداتهم وإن كان مقدساتهم في واقع الأمر لم يكن سوى أشياء من الحجر والشجر أو كان معتقداتهم في عبادة شيء أقل شأنا من الانسان نفسه؛ لأن الله تعالى أعطى الحرية في الاختيار والتدين .

قال تعالى: { وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ }سورة الأنعام 108،

فقد حرم الله سبحانه وتعالى كل أنواع السب والشتم بما يجرح شعور الاخر ويشعرهم بالإهانة، وذلك سدا للدخول في الأقوال السيئة والكلام البذيء ، وحتى يغلق الباب تجاه الآخرين من أن يسبوا او يشتموا معبود المسلمين، فيه يخلق جوا من الاحتقان بين الفريقين؛ ومن ثَمّ يفتح بابا للعراك والحرب والتدابر بدل التعارف والتعاون على البر والعمل الخيري،كما ورد في السنة النبوية الإرشاد لسد الذريعة تجاه هذه الفتنة وأغلق الباب دون الوقوع في كلام لا يخدم المقاصد النبيلة ؛حيث قال صلى الله عليه وسلم : (ليس المؤمن بالطعّان ولا اللعّان ولا الفاحشِ ولا البذيء) أحمد (3839) الترمذي؛ حديث حسن صحيح برقم (١٩٧٧) .

فوجود هذه الامم وامتثالها للمناهج المختلفة؛ إنما يجري بقدر الله تعالى ومشيئته، وقد زُيّن لكل أمة عملهم وأتباعهم لدين ما وفي النهاية مصير الجميع إلى الله تعالى ثم يخبرهم بما كانوا عليه ويحصل بينهم يوم القيامة لذلك لا يجوز في الدنيا أن يقابل هذا الاختلاف في الدين بالسب والشتم وغيرهما.

رابعا: التعامل مع الآخر بالبرِّ و القسط:

ومن القواعد المهمة في التعامل مع الآخرين؛ أي غير المسلمين من الكفار والمشركين وجوب التعامل معهم وفق قاعدة البر و القسط، بعيدا عن الظلم وإجهاض حقوق الآخرين أيا كانوا ، والى أيّ فكر أو اعتقاد انتموا ، لأن العدل مأمور به ويلزم على كافة المؤمنين أن يلتزم به بغض الطرف عن جنس المقابل.

يقول سبحانه وتعالى: { لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ } الحديد 25، وقال تعالى : { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} سورة الممتحنة8. وقد حذر الله المؤمنين أن يجعلوا كرههم لشخص أو بغضهم لعمل ما ذريعةً من الميل عن العدل أو الدخول في ظلم الآخرين واجحاف حقوقهم، وقد قال تعالى: { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } سورة المائدة 2.

والامر بالعدل أمر إلهي بحق البشرية جميعا((تفسير المنار) 105/10 .) لذلك يجب أن يلتزم بها الجميع وخاصة المؤمنين تجاه الآخرين حتى يعيش الناس جميعا في أمان واطمئنان على وجه الأرض وحتى يعلم الآخرون أن العدل أساس الملك والسلطان ،وان القسط مع الجميع قانون الهي وأمر رباني لا يمكن أن يتجاوزه احد، ولا شك أن هذا الالتزام سيكون موقع الاحترام للجميع وسيكون بابا مفتوحا للآخرين حتى يتأمل مبادئ الدين الإسلامي الحنيف ومن ثَمّ يسهل الطريق أمامهم للاقتراب منه والدخول فيه في نهاية المطاف .

خامسا: فتح باب الدعوة تجاههم لهدايتهم إلى الإسلام:

ومن القواعد العظيمة التي جاء بها القرآن الكريم؛ أن الإسلام دين مفتوح للجميع، وبابه مفتوح على مصراعيه، والكل أمامه متساوون، واي إنسان أيا كان دينه أو لونه أو عرقه؛ إذا أراده أن يدخل في الإسلام، فله ذلك ، وهو من حقوق الجميع بل اوجب

الإسلام على منتميه أن يوسعوا المجال ويسهلوا وصول مبادئ الإسلام الى الجميع، وقد فرضها على المؤمنين أن ينظروا بعين الاعتبار لجميع أصناف البشر فيدعوهم في غاية الحكمة والاحترام حتى يكونوا على بصيرة تجاه دين الله.

قال تعالى مخاطبا جميع البشرية: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا }النساء 170 ، كما أمر المؤمنين أن يلتزموا بالدعوة الى الله وأن يوجهوا دعوتهم للآخرين بالحكمة والكلام الطيب والمجادلة بالتي هي الاحسن و الالين، حتى يرق لها القلوب ويستلم اليها العقول؛ قال تعالى: { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}سورة النحل ١٢٥.

الإسلام جاء رحمة للعالمين وخيرا البشرية ونورا لهداية الناس، وعلى أهل الإسلام أن يكونوا رحمة وخيرا ونورا لجميع البشرية، فإذا كان هناك أديان خاصة بجماعة ما؛ ويحرمونها على غير عرقهم أو يظنون أن في دمائهم خصوصية لا يلحق بهم غيرهم وإن أراد الدخول في دينهم فيحسبون أنهم شعب الله المختار وغيرهم أميين لا يعلمون شيئا، وأن العالم كله خادم لهم وهذه الفكرة اعتقاد باطل من اصله وجذوره في الفكر الإسلامي لأن الكل متساوون أمام الله وأمام دينه، ومن دخل في الإسلام قبل منه وفي النهاية أن أكرم الناس عند الله اتقاكم له أخشاه إليه.

وهذا الامر يجعل المسلمين يقدمون الاحترام للجميع وجعلهم يرجون الخير لهم من أجل الدخول في هداية الله ودينه، وهذا أمر يهيء جوا مشحونا بالتعايش والتقارب والتعارف.

2/3 : التعامل مع أهل الكتاب ومن في دائرتهم:

سبق بيان المقصود باهل الكتاب والذين اوتوا الكتاب قبل مجيء الإسلام ، حيث يشمل اليهود والنصارى ويلحق بهم الصائبة والمجوس و الزرادشتية؛ وكل من آمن بالله خالق للكون وادعى أنّ لهم كتابا أنزل لنبيهم بعيدا عن عبادة الاوثان والأصنام، فهولاء جميعا قد بيّن القرآن الكريم كيفية التعامل معهم؛ حيث يمكن الإشارة إلى هذه المباديء من خلال مايأتي :

أولا: الدعوة إلى الحوار للوصول الى الحق والتوحيد الخالص:

بما أن الأديان السماوية يزعمون أنهم يؤمنون بإله الكون وانه خالق كل شيء، يلزم عليهم فتح باب الحوار تجاه بعضهم البعض حتى يصلوا إلى كلمة سواء فيعملوا من اجل دعوة الناس الى معرفة الله الخالق، ويزيلوا الشكوك و الشبهات حول هذا الموضوع؛ حتى يوجه أنظار البشرية جميعا الى المعبود الحق؛ هو الله سبحانه وتعالى ومن ثم يتفكر الجميع بالالتزام بما يتطلبه هذا التوحيد.

قال تعالى: { قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ }سورة ال عمران ٦٤ ، فيجب كسر الحواجز المادية والمعنوية بين المسلمين وغيرهم وعلى المسلمين فتح باب الحوار معهم خصوصا مع النصارى الذين هم اصحاب القلوب اللينة، ومن ثم فتح هذا الباب مع كل أهل دين سماوي من أجل التعايش والتقارب وبناء الحضارة الإنسانية.

ثانيا : يجب أن يحاوروا بأحسن الطريقة وأجمل الأسلوب:

بما أن أهل الكتاب يلتزمون بالقيم الفاضلة التي جاءت بها كتبهم بعيدا عن الاستهزاء بالفضائل والقيم ، وتقديم الاحترام لخالق الكون، فقد أمر الله المسلمين بفتح الحوار معهم وأمرهم أن يكون الحوار متصفا بالأساليب الجميلة والآداب الرفيعة والقيم الفاضلة؛ بعيدا عن التجريح للمشاعر والتهكم لشخصية المقابل.

قال تعالى: { وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ }سورة العنكبوت46، فيجب أن يختار المسلم أحسن الطرق وأجمل الكلام وأجود المصطلحات وأتقن الأسلوب؛ حتى يكون الحوار متجها نحو هدف واضح؛ وهو بيان الحق وتوضيح الهدى دون التعريض بأن المقابل جاهل أو غافل أو ساه، و دون مساس المقابل بالسوء أو رشقها بالاتهامات.

قال تعالى: { وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ } سورة سبأ 24 ،فلم تصرح هذه الاية الكريمة بأن المسلمين على هدى أوالآخر هم في ضلال مبين، بل أبقى الأمر مفتوحة ودائرة بينهم، ثم ليحاوروا حتى يصل الامر الى البيان والتوضيح، ولا يقف الأمر إلى هذا الحد من الجمال الرائع في الحوار؛ بل يستمر النص القرآني في هذا البيان ويقول: { قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ } سورة السبأ 25.

في هذه الآية فقد سمت عمل المؤمنين من وجهة نظر هؤلاء بالاجرام { لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا } في حين سمّى عمل الآخرين -بما فيه من التخبط - بمجرد العمل { وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ }،وفي نهاية المطاف إن الله يوم القيامة له كلمة الفصل ورفع الخلاف وبيان الحق، حيث قال جل شأنه : { قل يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتاح العليم } 26

ثالثا: فتح المجال للاختلاط في امور الحياة:

وقد أجاز الإسلام فتح الباب للاختلاط الاجتماعي مع أهل الكتاب من حيث احترامهم، والسلام عليهم وزيارتهم وقبول الزيارة منهم، و الذهاب إلى بيوتهم وفتح باب البيوت لهم لرد الزيارة ، وكما جوز أكل طعامهم غير الخمر ولحم الخنزير، وكذلك جوز إطعامهم حتى يفتح باب التعارف والتقارب والتآلف، ويغلق باب الرفض وعدم القبول للآخرين، والذي سيؤدي في النهاية إلى التدابر والحقد وقتل الالفة والانسجام .

يقول سبحانه وتعالى: { الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ } سورة المائدة 5، فعد سبحانه وتعالى طعام الذين اوتوا الكتاب من الطيبات؛ كما أحل للمسلمين أن يطعموا أهل الكتاب (ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) ، 1418 – 1997، (188/1) .)، ولن يحصل ذلك في جو فيه التدابر والاحتقان، وإنما يحتاج إلى بيئة مليئة بالتعارف والتقارب والتآلف ، ولن يحصل ذلك بسهولة؛ بل على أساس الصدق والفضائل والقيم الرفيعة.

رابعا: اتاحة المجال للاختلاط الأسري:

فإذا كان الإسلام حرم الزواج بالكفار والمشركين الذين لا يدينون بالأديان السماوية، فقد فتح المجال أمام أهل الكتاب أن يقتربوا من المسلمين في الجانب الأسري، حيث اجاز للمسلم الذي يؤمن بكافة الانبياء والرسل، ويقدم الاحترام والتقدير لهم؛ أن يتزوج من امرأة من أهل الكتاب وتحصل المصاهرة بينهم.

يقول سبحانه وتعالى : { وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ } سورة المائدة 5

فقد قارنت الاية الكريمة بين المحصنات المؤمنات والمحصنات اللاتي تدين بدين سماوي من أهل الكتاب ؛ مادمن يحافظن على طهارتهن ونقاوتهن،فأباح الاسلام الزواج بهن، ولا شك أن الزواج من جانب المسلم بامرأة نصرانية او يهودية مثلا ؛ لا تقوم جزافا بل لا بد من التقارب والتعارف بين الأسرتين، كما لابد من وجود المحبة والمودة والرحمة بين الزوجين؛ المسلم وزوجته الكتابية، دون أن يجبرها على ترك دينها أو معتقدات دينها(الزحيلي، 1427هـ،2007م.(6/ 397) .) .

لا شك أن هذا التعامل السليم يؤدي في النهاية إلى التعايش السلمي والتآلف الاجتماعي والى الوحدة الوطنية إذا كان في بلد واحد ، والى الأخوة الإنسانية إذا كان في منطقة واحدة؛ وهذا ما يريده الإسلام؛ حيث الأمن والاطمئنان مستقران في المجتمع وبين الأسر .

خامسا :التعاون على البر والقسط :

وقد اوجب الإسلام التعامل مع أهل الكتاب وغيرهم على أساس البر القسط، بمالهما من المداولات العظيمة ما داموا غير محاربين مع المسلمين و كيانهم ؛ يقول سبحانه وتعالى: { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } سورة الممتحنة8، وقد سبقت الإشارة إلى هذا الأصل من حيث التعامل مع غير المسلمين في عموم الآية والتي تشمل الجميع؛ حيث الأمر الإلهي ثابت في التعامل معهم بالبر و القسط حيث إن العدل مطلب الهي يخضع له الجميع.

قال تعالى: { وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى } المائدة 8، وقال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ } النساء 58.

4-التعامل مع الحربيين :

قد يكون المجتمع الإسلامي في وضع حرب مع المجتمع الآخر غير المسلم؛ سواء كانوا من أهل الكتاب أو من الكفار والمشركين وذلك لغلق باب التفاهم والتعايش؛ حيث يُجر المسلمون إلى الحرب بسبب ظلم من الكفار او إعتدائهم على المسلمين أو بسبب صدهم عن بيان حكم الله والدعوة إليه ؛ وفي هذا المجال وضع الإسلام قواعد كلية في التعامل مع الحربيين، كما شرع الجهاد في سبيل الله للمحافظة على الأمن والاستقرار لكيان المسلمين، وكذلك لرد العدوان.

فمن هذه القواعد التي يجب مراعاتها في التعامل مع الآخرين في حالة الحرب أو حدوث الحرب:

أولا : تحريم الاعتداء على الكفار :

فقد حرم الإسلام على المسلمين الاعتداء على الآخرين أيا كانوا وألزم المسلمين بالتعامل بالحسنى فلا اعتداء قبل القتال ولا أثناءه ولا بعده، لأن الاعتداء هو الاعتداء في ايّ وقت مورس وعلى أي شكل من الاشكال فعل، فقد قال الله تعالى: { وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } سورة البقرة 190.

فمع الأمر برد الإعتداء والظلم بالقتال مع المحاربين، فقد أمر الله سبحانه وتعالى بعدم الاعتداء حيث قال: وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ }، فلا ينتهك الاعراض ولا يحرق البيوت ولا يقتل الاطفال ولا يجوز مقاتلة من ترك ساحة القتال والحرب، وهرب من صفوف العدو المحاربين.

ثانيا: دعوتهم إلى الإسلام وقبول الإسلام منهم :

الأصل في الإسلام هو السلم لا الحرب، والأصل في التعامل مع الآخرين هو دعوتهم إلى الإسلام وإبلاغهم الدين، وليس البدأ بالقتال، لذلك يجب أن يدعوهم إلى الإسلام ومن أسلم منهم او ترك صفوف المحاربين فإنه يقبل منه اسلامه كما يقبل منه اعتزاله وتركه ساحة القتال.

وقد قال تعالى: { وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } سورة النساء 94، فيقبل من أظهر الإسلام، ومن ثَمَّ يعصم دمه وماله كما ورد في الحديث الصحيح؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعوهم الى ثلاث خصال؛ فايتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم؛ ادعهم الى الإسلام فإن هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم؛ ... فإن هم أبوا فسلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم؛ فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم) (مسلم(1731)).

فلابد من أن يسبق القتال الدعوة إلى الله وإلى الصلح والجزية وقبل ذلك يحرم البدأ بالقتال.

ثالثا: قتال الكفار لرد الاعتداء وليس لادخالهم في الإسلام:

لابد من بيان العلة في قتال الآخرين؛ حيث أن الكفر بحد ذاته ليس سببا لقتالهم؛ ولاعلة لفتح الحرب عليهم؛ لأن حرية التدين أمر إلهي والتدين بالقهر والإكراه لا يقبل من صاحبه، بل لابد من الحرية في القبول والإخلاص في الاذعان والتسليم حتى يكون التدين مقبولا عند الله سبحانه وتعالى(البوطي، (ص /٩٤).) .

فالعلة في قتال الآخرين المحاربين هو رد الظلم والعدوان وإقامة العدل والإحسان وقد قال تعالى: { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } سورة الانفال 39. والمعنى قاتلوا الكفار المحاربين حتى لا يكونوا سببا لابتلاء المؤمنين الآملي، أبو جعفر الطبري ، 1420 هـ - 2000 م، (13/ 538و 539)؛ فيعذبوهم ويظلموهم ويذلوهم ؛ حتى تكون في النهاية الطاعه لله والخضوع له فلا يبقى على الناس سلطة سوى سلطان الله، فيصير الجميع عبادا لله ؛ فلا يخضع احد للاذلال و التحقير ، ولا يتعرض للتوهين والتعذيب.

ومعنى { وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ } أن يكون الخضوع لسلطان الله، (فعند ذلك يكف بأس الذين كفروا) تفسير الطبري (353/3)؛ وليس المعنى أن يدخلوا في الدين، لأن الدين لله ولا يقبله من أحد إلا بعد الاستسلام القلبي قبل استسلام الجوارح.

رابعا :يجب مراعاة القيم الأخلاقية في حالة الحرب:

هناك قيم أخلاقيه دعى إليها الإسلام وركز عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في خضم المعركة مع الكفار المحاربين، حتى لا يفتح المجال لهتك كرامة الإنسان، ولا سفك دماء الأبرياء ممن لم يشاركوا في المعركة، ولم يكن لهم حب في ذلك، لأنّ فتح هذا الباب هو عين الاعتداء الذي حرمها الله تعالى بقوله :{ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } البقرة 190.

فمن المبادئ التي دعا إليها الإسلام والتزم بها أهله؛ هو احترام الرسل و الرهائن؛ الذين هم تحت أيدي المسلمين، حفاظا على كرامة البشر وإنسانيتهم، وقدورد أن مسيلمة الكذاب الذي ادّعى النبوة ارسل رسولا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وبعد الحوار دام بينهما؛ فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لولا أن الرسول لا تقتل لضربت اعناقكما)(أحمد (15989) أبو داود (2761))

فلم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مراعاة للقيم التي جاء بها الإسلام؛ رغم انهما جاءا من قبل كذاب مثل مسيلمة الذي ادعى النبوة والكتاب كذبا وزورا.

ومن هذه المبادئ أيضا عدم قتل النساء والأطفال وكبار السن والرهبان والفلاحين وغيرهم، ممن عاشوا في ظل سلطة المعتدين(حيثُ (لَا يُقْتَلُ النِّسَاءُ وَلَا الصِّبْيَانُ وَلَا الْمَشَايِخُ الْكِبَارُ وَلَا الرُّهْبَانُ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارَاتِ وَيُتْرَكُ لَهُمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ مَا يَعِيشُونَ بِهِ وَنَهَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَتْلِ الْعَسِيفِ وَهُوَ الْأَجِيرُ وَفِي مُسْلِمٍ نَهَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ قتال النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ) ي القرافي 1994 م، (3/ 397)،وقد ورد في مسند أحمد(15992) بسند حسن،أنه قال: (لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً، وَلَا عَسِيفًا).)؛ ولكنهم لم يشاركوا في القتال، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (اغْزُوا وَلاَ تَغْدِرُوا، وَلاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تُمَثِّلُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا)(أبو داود (2613)، وكذلك يحرم قتل الحيوانات وحرق البيوت و تدمير البيئة كما هو وارد في وصية سيدنا أبي بكر رضي الله تعالى عنه (حيث قال: وإني مُوصِيكَ بِعَشْرٍ: «لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً، وَلَا صَبِيًّا، وَلَا كَبِيراً هَرِمًا، وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا، وَلَا تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا، وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً، وَلَا بَعِيراً، إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ. وَلَا تَحْرِقَنَّ نَحْلًا، وَلَا تُغَرِّقَنَّهُ، وَلَا تَغْلُلْ وَلَا تَجْبُنْ» الموطأ (1292).).

خامسا: مراعاة العهود والمواثيق في حالة الحرب:

في الشريعة الإسلامية يجب أن يراعى أهل الإسلام العهود والمواثيق التي وقعت بين المسلمين وغيرهم سواء كان في حالة السلم او في حالة الحرب وعلى المسلمين أن لا ينقضوا هذه العهود والمواثيق لا في الجهر ولا في السر، بل يعملون من أجل الابقاء في هذه العهود والمواثيق، قال تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } سورة ٧٢ الأنفال، فلابد من مراعاة هذه المواثيق وإن كان فيها عدم نصرة المسلمين المستضعفين في الدين !.

وإذا حصل شي من المخالفات لهذه العهود والمواثيق من قبل الآخرين وعلم المسلمون أن الكفار يخونونها؛ فقد اوجب الإسلام على المسلمين كدولة أن يعلنوا أن العمل بهذه العهود والمواثيق قد أبطل حتى يعلمه المقابل بخالفته؛ فلا يظن أن المسلمين ينقضون العهود والمواثيق.

وقد سمى الله هؤلاء الكفار الذين يخونون وينقضون العهود والمواثيق بشر الدواب لأنهم لا يثبتون على ما قاموا به من العقود والعهود؛ بل يبحثون عن الفرص للنيل من أهل الإسلام دون مراعاة القيم والعهود والمواثيق، ومن ثم أمر الإسلام برد هذه العهود والمواثيق؛كما أمرهم أن يعلموهم أنهم ردوا عليهم عهودهم، لأن المقابل قد نقض هذه المعاهدات.

قال تعالى: { إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (55) الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ (56) فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ (57) وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ } سورة الأنفال55-58.

فإذا خاف المسلمون من الآخرين الذين لهم عهد معهم خافوا الخيانة في عهدهم، فإن عليهم إعلان ذلك للمقابل حتى يعلموا بخبر خيانتهم، ويعلموا أن المسلمين أوقفوا هذه المعاهدات بسبب هذه الخيانة.

فلابد من مراعاة العهود والمواثيق حتى مع الكفار المحاربين؛ مادام المحاربون هم يلتزمون بما ابرموه(حتى يَجُوزُ دُخُول سَائِرِ الْكُفَّارِ مِنَ الْحَرْبِيِّينَ بِإِذْنِ الإْمَامِ أَوْ نَائِبِهِ الى ديار المسلمين، ينظر : الموسوعة الفقهية الكويتية (3/ 132)،)، ولن يحدث نقض لهذه العهود من قبل المسلمين ؛لأن الله امرهم بذلك، ولكن مع هذا عليهم أن يكونوا على بصيرة بحال الآخرين من الالتزام بهذه العهود والمواثيق، فإذا علموا أنهم يخونون العهد وينكثون أيمانهم ويطعنون في الدين ويتهجمون على المسلمين ، فمن هنا يضطر المسلمون لمقابلة اساءتهم وعدوانهم بالرد بالمثل، و الدفاع القوي عن الحدود.

قال تعالى: { لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ (10) فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ } سورة التوبة 10-11، وقال تعالى : { وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ } سورةالتوبة 12.

وفي كل حال أن باب السلم والمسالمة مع الحربيين مفتوح لكل من اراد الاعتزال عن الحرب ولم يقاتل المسلمين، وليس للمسلمين عليهم سلطان، بل يقبل منهم السلم، ويستأمنون فلا يقاتلون، قال تعالى: { فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيراً (89) إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا } سورة النساء 90.

فالمسلمون ملتزمون بالعهود والمواثيق ويراعون ذلك حتى مع الكفار المحاربين ماداموا هم كذلك بها ملتزمين.

سادسا : مراعاة العهود مع الافراد الحربيين: ان دخلوا في بلاد المسلمين بقصد التجارة وغيرها من الامور المدنية، اذاكان هناك حرب دائر بين المسلمين وغير المسلمين و الكفار و المشركين، وجاء افراد من البلد الحربي، جاؤا بنية الخدمات المدنية، وتأكد هذا الامر للمسلمين، فلهم ان يعقدوا معهم حتى يتيح لهم العمل، وانشاء الخدمات الانسانية ، وبناء اسس التمدن،وعسى ان يكون ذلك بابا للدخول في السلم و الحوار المفيد .

وقد (قَالَ الشَّافِعِي لَا يترْك أهل الْحَرْب أَن يدخلُوا دَار الْإِسْلَام إِلَّا بِأَمَان وَيشْترَط أَن يُؤْخَذ مِنْهُ الْعشْر أَو أقل أَو أَكثر وَإِن لم يكن عَلَيْهِم شَرط لم يُؤْخَذ مِنْهُم شَيْء سَوَاء كَانُوا يعشرُونَ الْمُسلمين أَو لَا يعشرُونَ أَو يخمسوهم وَلَا يُؤْخَذ مِنْهُم فِي السّنة إِلَّا مرّة كالجزية وَقَالَ يُؤْخَذ مِنْهُم مَا أَخذ عمر بن الْخطاب من الْمُسلم ربع الْعشْر وَمن الذِّمِّيّ نصف الْعشْر وَمن الْحَرْبِيّ الْعشْر اتبَاعا لعمر على مَا أَخذه) الأزدي ، 1417، (1/ 463).وكذلك ورد في المحلى الأندلسي القرطبي الظاهري ، (236/4) . (كُنَّا نُعْشِرُ تُجَّارَ أَهْلِ الْحَرْبِ كَمَا يُعَشِّرُونَنَا إِذَا أَتَيْنَاهُمْ.) وكذلك (وللإمام ان يأذن لتجار أهل الحرب ان يدخلوا بتجارتهم إلي ارض المسلمين إذا كان في ذلك مصلحة.) الشوكاني اليمني ، (276/1)..

(وَقَالَ الْخَطَّابِيِّ: يُرِيدُ عُشُورَ التِّجَارَاتِ دُونَ عُشُورِ الصَّدَقَاتِ. وَأَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى الْعُشُورِ فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِنْ تُجَّارِ أَهْلِ الْحَرْبِ الْعُشْرَ، وَمِنْ تُجَّارِ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصْفَ الْعُشْرِ، وَمِنْ تُجَّارِ الْمُسْلِمِينَ رُبْعَ الْعُشْرِ. انْتَهَى مُلَخَّصًا.) الحريملي النجدي ، 1419 هـ - 1998 م ،(505/2) .

5- التعامل مع المعاهد (أهل الذمة):

هناك أسس شرعية و قواعد متينة في الإسلام للتعامل مع المواطنين غير المسلمين، الذين يعيشون في ظل المجتمع الإسلامي وهؤلاء المواطنين غير المسلمين تشملهم هذه القواعد والأسس بغض النظر عن كونهم أهل الكتاب وغيرهم من حملة الأفكار والمعتقدات غير الإسلام، ومع ذلك يعيشون في إطار الدولة المسلمة وقت آأمنتهم للعيش الكريم في ظلها.

وقد سبقت الإشارة إلى بيان أهل الذمة أو أهل العقد والعهد؛ وهو غير المسلم الذي يدخل في ذمة الدولة المسلمة بصفة مؤبدة بعد إعطاء الجزية والتزام احكام الملة، زاد المستقنع، (5/ 213-214)، و الموسوعة الفقهية الكويتية (141/7). ويمكن الإشارة ولو بشكل موجز إلى هذه الأسس والقواعد والتي من خلالها يتعامل معهم في ظل الدولة المسلمة.

أولا: عدم المساس بدينهم :

غير المسلمين إذا عقدوا عهد الذمة مع الدولة المسلمة، فإنهم يعيشون في ظلها ؛ دون أن يمسّوا في دينهم، فهم أحرار فيما يدينون به، ولهم أن يمارسوا عباداتهم، بل على الدولة أن تحمي معابدهم ومواضع رهبانهم، كما يحفظ أماكن عبادات المسلمين، قال الله تعالى: { سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } سورة المائدة٤٢.

فالسلطة المسلمة القضائية لها الخيار بين ان تتولى الفصل في المنازعات الداخلية لغير المسلمين من أهل الذمة أو تتركهم ليقوموا هم بفصل الحكم فيما بينهم، وإذا قبل القضاء في الدولة المسلمة أن تتولى الفصل بينهم(مختصر اختلاف العلماء، (3/ 392) .) عليه أن يلتزم بالحق ويحكم بالقسط كما سيأتي بيانه.

فلأهل الذمة الحق في ممارسة عباداتهم والالتزام بشرايعهم،و لهم الحق في أن يتحكموا إليها دون أن يمسهم او يعترض عليهم القضاء أو أي سلطة آخر، قال تعالى: { وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ }المائدة 47.

ثانيا: العدل والقسط:

من المبادئ التي يتحكم إليها الإسلام اللجوء الى العدل والالتزام به مع كل إنسان؛ سواء كان مسلما او غير مسلم، لأن العدل مقصد إلهي بين جميع بني البشر بغض الطرف عن لونهم أو عرقهم أو دينهم أو ملتهم، قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } سورةالنحل 90.

وقد نهى سبحانه وتعالى ترك العدل واتباع الهوى والمصالح الجزئية أو الشخصية للأفراد والجماعات، وأمر وجوبا أن يلتزم القضاء الإسلامي بالعدل الذي هو أساس الملك والحياة الكريم؛ قال تعالى: { فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ } سورة الشورى 15

فهذا نص صريح وواضح في الأمر بالتزام العدل مع غير المسلمين اينما كانوا، ويحرم ممارسة الظلم تجاههم كما حرم ممارسة الظلم تجاه المسلمين.

ثالثا: المساواة أمام القضاء:

القضاء الإسلامي ملتزم شرعا بأن ينظر بعين المساواة إلى كافة المواطنين الذين يعيشون في ظل الدولة المسلمة بعيدا عن التمييز العرقي أو القومي او الديني، فالكل متساوون أمام القضاء؛ فهم (الناس) الذين يعيشون في ظل القضاء الإسلامي والدول المسلمة، قال تعالى: { نَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا }سورة النساء 105

وقد ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة وما بعدها من الآيات؛ قصة المنافق الذي إدعى الإسلام وكان اسمه (طعمة ابن ابيرق) مع اليهودي الذي اتهمه ظلما وزورا بسرقة؛ فأنزل الله أيات متتالية دفاعا عن اليهودي الذي اتهم ظلما؛ تبرئة له؛ وادانة للسارق الحقيقي (طعمة ابن أبيرق) الذي ادعى الإسلام واظهر ذلك ، وقد حذرت الآيات القرآنية النبي صلي الله عليه وسلم من الوقوع في الجور والظلم على من كان يعيش في ظل الدولة المسلمة (الترمذي(٣٠٣٦)

فقد دافع النبي صلى الله عليه وسلم عن اليهودي ورد الظلم عنه ورجع المال المسروق إلى صاحبه؛ وأدان السارق الحقيقي، فصار غير المسلم يعيش في اطمئنان؛ لأنهم أيقنوا أنهم لا يظلمون؛ وإنهم وغيرهم من المسلمين يعيشون سواسيه أمام القانون والقضاء.

رابعا: يحرم ظلمهم أو التعدي عليهم:

أهل الذمة حينما يعيشون في العهد مع الدولة المسلمة كمواطنين مثلهم كمثل أي مواطن آخر مسلم؛ في عدم الجور عليه وحرمة الاعتداء عليه، وليس ذلك فحسب، فقد دافع عنهم النبي صلى الله عليه وسلم جهرا؛ حيث توعد من يظلم أهل الذمة وجعل نفسه (صلى الله عليه وسلم) محاميا لهم؛ فقد قال (عليه الصلاة والسلام) : (الا من ظلم معاهدا او انتقصه؛ أو كلفه فوق طاقته او اخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا حَجيجُهُ يوم القيامة)(أبو داود (٤٠٥٢). وقال صلى الله عليه وسلم : (من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وأن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما)(البخاري (6914)

خامسا: لهم الحق في العمل وكسب العيش الكريم:

من عاش على وجه الأرض له حق الحياة وله حق كسب الرزق الطيب، ومن عاش في ظل الدولة المسلمة تأكد له هذا الحق، وعملت الدولة من أجل إتاحة فرصة العمل للجميع دون استثناء، لأن الله تعالى قال: { وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ } الجاثية 13. وقال: { هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ } الملك 15

وقد وردت آيات قرآنية تحث المسلمين على إعطاء صدقاتهم لمن يعيشون في المجتمع الإسلامي وتقديم المساعدات لهم؛ خاصة إذا كانوا فقراء ومساكين او يتامى، قال تعالى: { لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ }سورة البقرة 272، فالهداية بيد الله قد يبقى غير المسلم على دينه ولكن الله مع ذلك أمر بالانفاق عليهم في سبيل الله.

قال تعالى: { وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (8) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا } سورة الإنسان 8، وقال: { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ }سورة النساء 36 .

وقد ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه رأى يوما يهوديا طاعنا في السن يتسول، فسأله عمر وهو خليفة المسلمين عن سبب سؤاله الناس؛ فقال يا أمير المؤمنين السنّ والحاجة والجزية، فقال عمر رضي الله تعالى عنه: والله ما أنصفناك أن نأكل شبيبتك ونتركك عند هرمك، فأخذ بيده وذهب به الى الخازن الذي هو مسؤل عن بيت المال و قال له: انظرهنا واضرابه من أهل الكتاب(أي من كان مثله من المسنين والمرضى والعاجزين من أهل الكتاب) فضع عنهم الجزية ووظف لهم من بيت المال ما يتعيشون به(الهروي البغدادي (ص/56)

سادسا : افشاء روح التعامل بالبر و القسط معهم :

سبقت الإشارة إلى التعامل مع المواطنين أيا كانوا على مبدأ البر والقسط مادامو للدولة المسلمة غير المحاربين(حيث يجوزُ دَفْعُ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ لِلْكُفَّارِ مُطْلَقًا، سَوَاءٌ أَكَانُوا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَمْ مِنَ الْحَرْبِيِّينَ؟ مُسْتَأْمَنِينَ أَمْ غَيْرَ مُسْتَأْمَنِينَ، وَذَلِكَ لِعُمُومِ قَوْلِه تَعَالَى: {وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا} ينظر الموسوعة الفقهي الكويتية(26/ 333) .)وهذا المبدأ يعمل به من

أجل اشاعته في المجتمع الإسلامي حتى لا يحس احد أنه من الدرجة الثانية. بل الكل يتعاملون مع بعضهم البعض على أساس البر و القسط ، قال تعالى: { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }سورة الممتحنة 8.

سابعا: لغير المسلمين الحق الكامل في دخولهم الإسلام:

فكل من أراد أن يدخل في الاسلام؛ دين الدولة المسلمة، له الحق الكامل بذلك ويتعامل معه بعد إعلان اسلامه، معاملة المواطنين المسلمين؛ حيث يوضع عنهم الجزية ، ولا يجوز الاعتراض على هذا من قبل القضاء؛ لأن الإسلام دين عالمي يجوز لكل انسان أن يلتحق به ويدخل فيه؛ وبمجرد اسلامه يسقط عنه الجزية ولا يطالب بها بعد إشهار إسلامه، لأن الجزية مختصة بغير المسلمين الذين يعيشون على عهد مع الدولة المسلمة؛ ويعيشون في ظل المجتمع الإسلامي، فإذا صار الإنسان مسلما بحريته وارادته سقط عنه تلك الجزية ، فيجب على المسلمين أن يفرحوا به، ولا يجوز للقاضي أن يعترض عليه، كما لا يجوز أن يطالبه بدفع الجزية بعد أن نطق بشهادتين ودخل في الإسلام (. ينظر: الماوردي (ص/ 181)، و الذهلي الشيبانيّ، 2002م، (2 / 329) ،الموسوعة الفقهية الكويتية (15 / 152) ،).

سابعا :حرمة الغش معهم :

يحرم على المسلم أن يغش أحداً من الكفار غير الحربيين في البيع أو الشراء، أو أن يأخذ شيئاً من أموالهم بغير حق، ويجب عليه أن يؤدي إليهم أماناتهم ، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ألا من ظلم معاهداً، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة) أبوداود (3052).

ثامنا : حرمة الاساءة الى الكفار :

يحرم على المسلم أن يسيء إلى أحد من الكفار غير الحربيين بالقول، ويحرم الكذب عليهم، لعموم قوله تعالى: {وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً} سورةالبقرة: 83 ، بل ينبغي له أن يلين القول لهم، وأن يخاطبهم بكل ما هو من مكارم الأخلاق مما ليس فيه إظهار للمودة وليس فيه تذلل لهم ولا إيثار من المسلم لهم على نفسه.

قال القرافي المالكي في الفروق(القرافي (15/3) (أما ما أمر به من برهم من غير مودة باطنية: فالرفق بضعيفهم، وسد خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وإكساء عاريهم، ولين القول لهم على سبيل اللطف بهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة، واحتمال إذايتهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفاً منا بهم لا خوفاً وتعظيماً، والدعاء لهم بالهداية وأن يجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعانوا على دفع الظلم عنهم، وإيصالهم جميع حقوقهم... فإن ذلك من مكارم الأخلاق) .

6-الخاتمة و أهم الاستنتاجات

وفي نهاية هذا البحث، و بعد التأمل و التمحيص للآراء و الأفكار، فقد توصل الباحث الى هذه الحقائق الآتية في الفكر الاسلامي :

أولا: إن الاختلاف سنة كونية اعترف به الاسلام ، ومن ثم عمل الاسلام من أجل أن تكون رحمة للعامين، فيجعل من هذا الاختلاف سببا للتكامل والتعاطي الحضاري بدل الحرب والمعركة .

ثانيا: إن الاديان السماوية كلها من عند الله، والاختلاف في العصر و الزمان و تفصيلات التشريعات، والاّ فكل دين سماوي يدعوا الى معرفة الخالق وعبادته والامتثال لأوامر الله على وجه الأرض، وذلك يقتضي التعارف و الحوارالمثمر .

ثالثا: ان الأصل هو السلم وأن الحرب حالة استثنائية، واذا حصل الحرب في وقت ما ولسبب ما، فلابد من العمل الجاد للدخول في المعاهدات حتى تنتهي الحرب بالمصالحة و السلم للجميع .

رابعا: ان النقاط المشتركة بين المختلفين قد يكون أكثر من النقاط المتناقضة، وعلى الجميع أن يركزوا على النقاط المشتركة ، وعلى الكلمة السواء بدل التركيز على النقاط المختلفة.

خامسا: إن الله تعالى لم يجعل الدنيا نهاية المطاف لحل الاختلافات و بيان كافة الحقائق، فهناك أمور بين أهل الأديان سيفصل الله تعالى فيها يوم القيامة بين الجميع، وينظر الى النيات و الاعمال{ ان الله يفصل بينهم يوم القيامة }

سادسا : ان الانسان كائن مكرم، ولابد من الحفاظ على حياته وعلى كرامته، بعيدا عن الانتقاص من شانه؛ أو الاستهزاء و التهكم به ، لأن الله كرم بني آدم بغض النظر عن ديانته و فكره و مذهبه و معتقداته .

سابعا : لابد من بناء الحضارة الانسانية التي تؤمن بالتعايش السلمي، و التعاطي الحضاري، و التبادل التجاري، واحترام الانسان و حقوقه، ورفض الظلم و الطغيان، و الدعوة الى العدل و الاحسان .

ثامنا: الدعوة الى الحوار المثمر و حل المشاكل عن طريق السلم، وذلك بالاتفاق على النقاط المشتركة والتركيز عليها، حتى تكون البشرية في حالة الوئام و التقارب، بعيدا عن الاحتقان و التدابر.

تاسعا: الاسلام دين عالمي، ومن مبادئه الدعوة الى الله، وهو دين منفتح على الجميع، و الكل متساوون أمامه أيا كانوا، لذلك يجب أن يكون السلم أمرا واقعيا، حتى يتهيء المجال للدعوة الى الله و بيان الهداية الالهية للجميع، ولاشك ان حالة الحرب لاتتيح المجال لذلك.

عاشرا: ان التعصب داء عالمي منتشر بين الجميع، لابد من الحد منه، ولابد من بيان مباديء السلم و التعايش السلمي، حتى ينتهي هذا المرض العضال، و يعيش الجميع في دائرة الإحترام و التكريم الالهي لجميع البشرية .

7-المصادر و المراجع

1) الأزدي ؛أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: 321هـ)،**جمهرة اللغة**، المحقق: رمزي منير بعلبكي،الناشر: دار العلم للملايين – بيروت،الطبعة: الأولى، 1987م.

2) الأصفهانى ؛أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ)، **المفردات في غريب القرآن**، المحقق: صفوان عدنان الداودي،الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت،الطبعة: الأولى - 1412 هـ

3) الألوسي ؛شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: 1270هـ)،**روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، المحقق: علي عبد الباري عطية،الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، 1415 هـ

4) الأندلسي ؛أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ)، **البحر المحيط في التفسير**،المؤلف: المحقق: صدقي محمد جميل،الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: 1420 هـ .

5) الأندلسي ؛أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)،**المحلى بالآثار**، الناشر: دار الفكر – بيروت،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ .

6) الأندلسي؛ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ)،**الفصل في الملل والأهواء والنحل**، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة، .

7) با عبد الله ؛ محمد با كريم محمد با عبد الله **وسطية أهل السنة بين الفرق** (رسالة دكتوراة)، ،الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع،الطبعة: الأولى، 1415هـ-1994م .

8) البوطي؛ محمد سعيد رمضان البوطي، **الجهاد في الإسلام، كيف نفهمه و كيف نمارسه**، دار الفكر، دمشق-سورية .

9) الجوزية ؛محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)،**أحكام أهل الذمة**، المحقق: يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري،الناشر: رمادى للنشر – الدمام.

10) الرازي؛ أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي ، الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)،**مفاتيح الغيب = التفسير الكبير**، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،الطبعة: الثالثة - 1420 هـ

11) الرويفعى ؛محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: 711هـ)،**لسان العرب**، الناشر: دار صادر – بيروت،الطبعة: الثالثة - 1414 هـ

12) الزُّحَيْلِيّ ، وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق - كلّيّة الشَّريعة، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ** ،الناشر: دار الفكر - سوريَّة – دمشق.

13) الزحيلي ؛ وهبة الزحيلي، **موسوعة الفقه الاسلامي المعاصر**، النشر؛دار المكتبي للطباعة و النشر و التوزيع، الطبعة الاولى 1427هـ،2007م.

14) شريعتي ؛روح الله شريعتي،**فقه التعايش غير المسلمين في المجتمع الاسلامي، حقوقهم و واجباتهم** ؛ مركز الحضارة لتنمية الفكر الاسلامي، بدون سنة الطبع.

15) الشنقيطي ؛محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : 1393هـ)، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان، عام النشر : 1415 هـ - 1995 م .

16) الشوكاني ؛محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، **السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار**، (المتوفى: 1250هـ) ، الناشر: دار ابن حزم،الطبعة: الطبعة الأولى .

17) الشيبانيّ؛ يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: 560هـ)،**اختلاف الأئمة العلماء**، المحقق: السيد يوسف أحمد،الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت،الطبعة: الأولى، 1423هـ - 2002م.

18) الطبري ؛محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)،**جامع البيان في تأويل القرآن**، المحقق: أحمد محمد شاكر،الناشر: مؤسسة الرسالة،الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م ،

19) الطحاوي؛ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: 321هـ)،**مختصر اختلاف العلماء**، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد،الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت،الطبعة:الثانية، 1417ه .

20) العثيمين ؛محمد بن صالح بن محمد العثيمين، **الشرح الممتع على زاد المستقنع**، (المتوفى: 1421هـ)،دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، 1422 - 1428 هـ

21) غانم ؛ خالد السيد محمد غانم، **الزاردشتية، تأريخا وعقيدة و شريعة** ، دراسة مقارنة، ، الطبعة الثانية 2009م،الناشر:خطوات للنشر و التوزيع دمشق.

22) الفيروزآبادي ؛مجد الدين محمد بن يعقوب (العلامة اللغوي) الفيروزآبادي ؛ المتوفى سنة 817 هـ **القاموس المحيط** ،تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي،الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان،الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.

23) القرافي ؛أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ) **الذخيرة**، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت،الطبعة: الأولى، 1994 م.

24) القرافي ؛أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: 684هـ)**الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق**، الناشر: عالم الكتب،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، .

25) م القلموني ؛حمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: 1354هـ)، **تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)**، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب،سنة النشر: 1990 م .

26) الماوردي؛ أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ)، **الأحكام السلطانية**، ،الناشر: دار الحديث – القاهرة.

27) المراغي ؛أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: 1371هـ)، **تفسير المراغي**، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر،الطبعة: الأولى، 1365 هـ - 1946 م.

28) النجدي ؛ فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك الحريملي النجدي (المتوفى: 1376هـ) **بستان الأحبار مختصر نيل الأوطار**، ،الناشر: دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م.

29) الهروي ؛أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: 224هـ)،**كتاب الأموال**، المحقق: خليل محمد هراس، الناشر: دار الفكر – بيروت، بدون سنة الطبع.

30) الهروي ؛محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ)،**تهذيب اللغة**، المحقق: محمد عوض مرعب،الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،الطبعة: الأولى، 2001م .

31) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية** ،صادر عن: ،الطبعة: (من 1404 - 1427 هـ)، الطبعة الثانية، دارالسلاسل – الكويت .

Dealing with the other in Islamic thought

Nasih Fattah Nassrullah
College of Islamic Science / University of Sulaimany
dr.nasih14@gmail.com

Abstract

The belief in peaceful coexistence with others is one of the humanitarian principles that Islam has focused on, whether they are members of the heavenly or earthly religions, or whether they have a covenant with the Muslims as long as the peace is counted for it; war is dispensed with, because Allaah has honored man, whatever his sex Or the color or religion, is the servant of God, and is responsible for his actions and positions before God, Islam enjoined respect for human; and deprived of his compulsion to religious religion, and denied insult or

ridicule of his beliefs and worshiped idols! And it is necessary to deal with it from the point of view of the land and the premium, and open the door wider for them to guide them and light the way for them.He ordered Islam in the circle of dealing with other violators of the people of the book; enjoining the dialogue to be fruitful and in the best manner and the most beautiful method. He called for mixing in the business dealings, family rapprochement, cooperation on righteousness and equality, tolerance and honor, With the warriors in a way full of values where the tip goes and envy, and prepares the environment for peace, perhaps to generate affection after the enmity! And he forbade aggression against the infidels! However, even in the case of war, Islam is committed to respect for moral and human values, and to observe the covenants and charters, which may open the door to peace and close the door of bloody wars, in order to preserve human life and dignity.Islam was ordered to deal properly with the people of Dharma and the Covenant, so as not to prejudice their religion, and ordered them to deal with them fairly and in equal measure before the judiciary, and denied the practice of injustice against them or assault them, because they live in the midst of Muslims and among them and in their community, The right to work and gain a decent living, and called to deal with them with tolerance and righteousness, and the prohibition of abuse or cheating with them, as they have full right to choose religion and beliefs, all in order to faith in dealing and coexistence with the other, and not despair of the change of the counterpart of the warriors To the people of peace and safety, everyone lives in the circle of For divine respect and honor, and for security and reassurance; far from all that is not worthy of human dignity.

Keywords: generate affection, non-Muslim, Islamic thought.

مامەلە کردن لە گەڵ بەرامبەر لە هزری ئیسلامی

ناصح فتاح نصرالله آروزري

مامۆستا لە کۆلێژی زانستە ئیسلامییەکان/ زانکۆی سلێمانی

dr.nasih14@gmail.com

پوختە

باوەڕبون بە پێکەوە ژیان لەگەڵ بەرامبەردا؛ یەکێکە لە بنەما مرۆڤایەتیەکان کەئایینی پیرۆزی ئیسلام جەختی لەسەر کردۆتەوە، ئیتر ئەو بەرامبەرە لەوانەبن خاوەن کتێبی ئاسمانین، یاخود ئایینی زەمینی و دروستکراوی دەستی مرۆڤەکان، یا لەگەڵ ئەوانەی خاوەن عەهدو پەیمانن لەگەڵ موسلمانان، هەتا ئاشتەوایی بەرپابێت دوور لە جەنگ ، چونکە خوای گەورە ڕێزی لە مرۆڤەکان ناوە، ئیتر هەرکەسێك بێت، هەر ڕەنگ و ئاینێکی بێت، هەرچیەك بێت هەر بەندەی خودایە، وەهەر خۆیشی بەرپرسە لەکارو هەڵوێستەکانی لەبەردەم خوای گەورەدا، هەربۆیە ئیسلام ڕێزگرتنی مرۆڤی بە پێویست گێڕاوە، وە قەدەغەو یاساغی کردوە بەزۆرەملێ ئاینێکی بەسەردا بچەسپێنرێت، هەروەك چۆن سوکایەتی و گاڵتەپێکردنی یاساغ کردوە گەرچی هەڵگری باوەڕی بتپەرستی بێت و جگە لە خودا بپەرستێت! وە ئیسلام بە پێویستی گێڕاوە لە سۆنگەی (البر و القسگ) چاکەو دادگەری مامەڵەیان لەتەکدا بکرێت، وە مەزنترین درگا بەڕویاندا واڵاکراوە بۆ ڕێنومایی و ڕێگا ڕونکردنەوە بۆیان.

وە ئایینی ئیسلام لەبازنەی مامەڵەکردن لەگەڵ ئەوانی تردا لەخاوەن کتێبەکان؛ فەرمانی کردوە بە بانگ هێشتکردن بۆلای گفتوگۆی بەڕوبومدار؛ بەباشترین ڕێگاو جوانترین شێواز، وەئیسلام بانگەشەدەکات بۆلای تێکەڵاوبون یا پێکەوەبون لە کاری ئابوری و نزیك بونەوەی خێزانی و هاوکاریکردن لەسەر چاکەکاری و دادوەری؛ وەچاوپۆشی و ڕێزگرتن، هەروەك چۆن ئیسلام فەرمانی کردوە بەمامەڵکردن لەگەڵ ئەوانەی دەجەنگن دژ بە موسڵمانان و دژواری دەکەن لەگەڵیاندا؛ بەشێوازێك پڕبێت لەبەهای جوان تا بوغزو رقو کینەو ئیرەیی لابەرێت و کەشوهەواو ژینگەیەکی گونجاو فەراهەم بێنێت بە ئامانجی ئەوەی ئاشتەوایی لەدوای جەنگ و شەڕەکان بێتەبون ! هەر لێرەشەوەیە سنورشکاندنی یاساغکردوە بەرامبەر بێ باوەڕەکانیش! وە بەشێوازی سەربازی و جەنگان هەڵوێستە ناکرێت مەگەر بۆ وەڵامدانەوەی ستەمکردن و سنورشکاندن بێت، وەلەگەڵ ئەوەشدا ئایینی پیرۆزی ئیسلام فەرمانی کردوە لەکاتی جەنگەکاندا دەبێت ڕەچاوی بەها ڕەوشتی و مرۆڤدۆستیەکان بکرێت، وە ڕەچاوی وەعدو پەیمانەکان بکرێت؛ لەپێناو سازاندنی بوار بۆکردنەوەی درگای ئاشتەوایی و داخستنی درگای جەنگە خوێناویەکان، هەمو ئەوەش لە پێناو ژیانی مرۆڤدۆستی و ڕێزگرتنی .

بەوشێوازەش ئایینی پیرۆزی ئیسلام فەرمانی کردوە بەمامەڵەی ڕاست و دروست لەگەڵ ئەهلی عەهدو پەیمان (ئەهلی زیممە) ، وەبەپێویستی گێڕاوە دەست نەبرێت بۆ ئاینەکەیان، وەفەرمانی کردوە بە شێوازی دادوەری و یەکسانی لەبەردەم یاسادا، وەك چۆن قەدەغەو یاساغی کردوە ستەمکاری نواندن بەرامبەریان یان سنوریان بشکێنرێت، چونکە ئەوان لەسایەی دەستەڵاتی موسڵمانان و نێوان کۆمەڵگای ئەوان دەژین، ئیسلام مافی پێداون بەکارکردن و بەدەستهێنانی ژیانێکی ڕێزدارانە بۆیان، وە بانگەشەی ئەوەدەکات کەمامەڵەی چاوپۆشی و چاکەیان لەگەڵدا بکرێت، وە مامەڵەی خراپەو فێڵکردنی لەگەڵیاندا قەدەغەو یاساغ کردوە، وەك چۆن مافی تەواوی پێداون لەهەڵبژاردنی ئاین و بیرو باوەڕیان، هەمو ئەمانەش لە سۆنگەی باوەڕبونە بەمامەڵەکردن و پێکەوەژیان لەگەڵ بەرامبەرو ئەوانی دیکە، وەبێ ئومێد نەبون لەوەی کەئەوان شیاوی گۆڕانکارین؛ لەوەی دژوارو دەجەنگن بۆ ئاشتەوایی و ئاسایش و پێکەوەژیان، ئەوکات هەمولایەك لەبازنەی ڕێزو ئەرزشی خودایی بۆ مرۆڤەکان دەژین، وە هێمنی و ئاسایشی بەربڵاو دەبێت، بەدور لەهەر شتێك کە شیاو نەبێت بە بڵندی و مەزنی و ڕێزی مرۆڤانە.